

سنن البيهقي الكبرى

19682 - وأخبرنا الشريفان أبو الفتح وأبو علي قالا أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ عبد ا [ثنا علي بن الجعد أنبأ شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض قال قال ي سألت بن عمر أو سئل بن عمر Bهما وأنا أسمع عن الخمر فقال لا وسمع ا [D لا يحل بيعها ولا ابتياعها